

مادة ٢ - على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

صدر بقرار الجمهورى رقم ٤٨ فى الأول سبتمبر ١٢٢٣ (٥ ديسمبر ١٩٥٣)

محمد نجيب لواء (أ.ح.)

نائب رئيس مجلس الوزراء رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكاشى (أ.ح.) محمد نجيب لواء (أ.ح.)

وزير العدل وزير الصحة العمومية وزير المالية والاقتصاد

أحمد حسنى نور الدين طراف عبدالجليل ابراهيم العمرى

وزير الأوقاف وزير المعارف العمومية وزير الفقير (بالانتداب) د

أحمد حسن الباقورى اسماعيل محمود القبانى احمد حسنى

وزير التجارة والصناعة وزير الخارجية وزير الدولة

حلى بهجت بدوى محمود فوزى فتحى رضوان

وزير الشئون البلدية والقروية وزير التوين (بالانتداب)

حلى بهجت بدوى وليم سليم حنا

وزير الزراعة (بالنيابة) وزير الشئون الاجتماعية

حلى بهجت بدوى عباس مصطفى عمار

وزير الحربية

(قائد جناح) عبد اللطيف محمود البغدادى

وزير الإرشاد القومى وزير الدولة لشئون السودان

صلاح الدين مصطفى سالم صاغ (أ.ح.)

وزير الداخلية وزير المواصلات وزير الأشغال العمومية

ذكر ياسى الدين بكاشى (أ.ح.) (قائد جناح) جمال سا احمد عبد الله الشر باصى

## قانون رقم ٥٨٦ لسنة ١٩٥٣

بإضافة فقرة جديدة إلى المادة ٤٧ من القانون رقم ٢١٠  
لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣  
من القائد العام للقوات المسلحة وقائد نورة الجيش ،

وعلم الإعلان الدستورى الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ،

وعلم القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة والقوائز  
والمراسيم بقوانين العملة له ،

وعلم ما أرتأه مجلس الدولة ،

وبناء على ما أصرره وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس  
الوزراء ،

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ - تضاف فقرة أخيرة إلى المادة رقم ٤٧ من القانون  
رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ المشار إليه بالنص الآتى :

«وفى حالة تقل بعض الدرجات من الكادر المتوسط الى الكادر العالى  
بميزانية إحدى الوزارات أو المصالح يجوز بقرار من الوزير المختص تقل  
الموظف شاغل الدرجة المقصولة من الكادر المتوسط الى الكادر العالى  
في نفس درجته أو تسوية حالته على درجة متوسطة خالية من نوع درجته  
ومعادلة لها» .